

119858 - حملت منذ 3 أسابيع وزوجها يهددها بالطلاق إن لم تسقط الجنين

السؤال

أنا فتاة مغربية متزوجة عندي ولدان ، وسؤالي هو : أنا حامل منذ ٣ أسابيع رغم احتياطي لعدم الحمل لطلب زوجي ، وفور إعلامي لزوجي بالحمل رفض رفضاً تاماً هذا الحمل ، وهددني بالطلاق إن لم أقم بإجهاض هذا الطفل . أرجو منكم المساعدة وشكراً .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ذهب جمع من أهل العلم إلى جواز إسقاط النطفة قبل الأربعين يوماً ، كما سبق بيانه في جواب السؤال رقم 115954 .
 وقيده بعضهم بوجود المصلحة أو دفع المضرة ، كما جاء في قرار مجلس هيئة كبار العلماء ونصه :
 " 1- لا يجوز إسقاط الحمل في مختلف مراحله إلا لمبرر شرعي وفي حدود ضيقة جداً .
 2- إذا كان الحمل في الطور الأول ، وهي مدة الأربعين يوماً وكان في إسقاطه مصلحة شرعية أو دفع ضرر جاز إسقاطه . أما إسقاطه في هذه المدة خشية المشقة في تربية الأولاد أو خوفاً من العجز عن تكاليف معيشتهم وتعليمهم ، أو من أجل مستقبلهم ، أو اكتفاء بما لدى الزوجين من الأولاد فغير جائز " انتهى نقلاً من الفتاوى الجامعة (3/1055).
 وعليه ؛ فإذا خشيت أن يطلقك زوجك في حال استمرار الحمل ، وكان الزوج جاداً في ذلك ، فلا حرج عليك في إسقاط الجنين في الأربعين يوماً الأولى من الحمل .
 قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله : " وبما قدمناه يظهر جواز إلقاء النطفة ، ودليله وتعليقه واضح .
 وأما المدة التي يجوز إلقاء النطفة فيها فهي أربعون يوماً " انتهى من "فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم" (11/135).
 والله أعلم .